



Distr.  
GENERAL

A/33/535  
20 December 1978  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون  
البندان ٧٥ و ١٠٠ من جدول الأعمال

مشروع اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الذي اوصت به  
اللجنة الثالثة ( A/33/468 ، الفقرة ٩ )

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد حمزة محمد حمزة ( الجمهورية العربية السورية )

١ - نظرت اللجنة الخامسة ، في جلستها ٦٦ المعقودة في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، في البيان الذي قدمه الامين العام (A/C.5/33/91) عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الذي اوصت به اللجنة الثالثة ( A/33/468 ، الفقرة ٩ ) .

٢ - وينص مشروع القرار المذكور على ان الجمعية العامة توصي بانشاء فريق عامل في بداية الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة وبتزويده بالتسهيلات الكافية لتمكينه من انجاز مهمته والنظر في الاحكام الختامية لمشروع اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة واعادة دراسة المواد التي لم يتم انجازها بعد ، وذلك بغية اعتماد مشروع الاتفاقية في الدورة الرابعة والثلاثين .

٣ - ولا حظ الامين العام ، في بيانه ، انه وان يكن القرار لا ينص على عدد الجلسات اللازمة لتمكين الفريق العامل من انجاز مهمته ، الا انه يقدر ان ما مجموعه ١٥ يوما سيكون كافيا . وعلى ذلك فان الامين العام يقدر ، على اساس اجتماعات مدتها ١٥ يوما تتألف من جلسة في الصباح واخرى بعد الظهر ، توفر لها الترجمة الشفوية الفورية بالاسبانية والانكليزية والروسية والصينية والفرنسية . وتنتج من الوثائق ما مقداره ٥ صفحة قبل الدورة و ٥ صفحة اثناء الدورة و ٣٠ صفحة بعد الدورة لكامل المدة البالغة ١٥ يوما بالاسبانية والانكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية ، ستصل تكاليف

٤. دورة المؤتمر إلى ٨٤ دولار . ولا يطلب الآن أى اعتماد إضافي لهذا القصد ، رهـن استعراض الاحتياجات الفعلية في إطار البيان الموحد بشأن مجموع احتياجات خدمة المؤتمر ، الذى سيقدم في نهاية دورة الجمعية العامة .

٤ - وفي الجلسة ذاتها ادلى رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ببيان شفوى اوضح فيه ان اللجنة الاستشارية توصي بوجوب اعلام الجمعية العامة بانه اذا ما اعتمدت مشروع القرار ، فلن يحتاج الى أى اعتماد اضافي في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ . واما تكاليف خدمة المؤتمر التي لا تتجاوز ٨٤ دولار ستدرج في الوثيقة الموحدة بشأن خدمة المؤتمر التي ستقدم الى الجمعية العامة في اواخر دورتها الحالية .

٥ - وترد التعليقات التي ادلت بها الوفود اثناء مناقشة هذه المسألة ، في المحاضر الموجزة للاجتماع (A/C.5/33/SR.66) .

#### مقرر اللجنة الخامسة

٦ - تقرر اللجنة الخامسة ، بدون اعتراض ، ان تبلغ الجمعية العامة انه اذا ما اعتمدت مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة الثالثة ( A/33/468 ، الفقرة ٩ ) فلن يحتاج الى أى اعتماد اضافي في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ ، واما تكاليف خدمة المؤتمر التي لا تتجاوز ٨٤ دولار ستدرج في الوثيقة الموحدة بشأن خدمة المؤتمر التي ستقدم الى الجمعية العامة في نهاية دورتها الحالية .

-----